

**قائمة تدقيق**

**مساعدة الضحايا**

**خطة عمل أوسلو**

**ما هي هذه الوثيقة؟**

إنها قائمة مرجعية للجوانب المتعلقة بمساعدة الضحايا في خطة عمل أوسلو (OAP). وفقًا لولايتها المتمثلة في "تقديم المشورة والدعم بطريقة تعاونية إلى الدول الأطراف و الوفاء بالتزاماتها بموجب خطة عمل أوسلو ، إبداء ملاحظات بالتشاور مع الدول الأطراف المعنية ومساعدة هذه الدول الأطراف في تحديد احتياجاتها" أعدت لجنة مساعدة الضحايا بدعم من وحدة دعم التنفيذ (ISU) هذه القائمة المرجعية لمساعدة عمل السلطات الوطنية لمساعدة الضحايا والإعاقة في الإبلاغ عن مساعدة الضحايا والإجراءات الأخرى ذات الصلة في خطة عمل أوسلو.

يتضمن خطة عمل اوسلو (OAP) 2020-2024 تسعة إجراءات بشأن مساعدة الضحايا. تعيين جهة اتصال أو هيئة معينة ، ووضع خطة عمل محددة وقابلة للقياس ويمكن تحقيقها وواقعية ومحددة زمنياً ، وتطبيق نهج متكاملة ومتعددة القطاعات ، وإنشاء أو تعزيز قاعدة بيانات موحدة ، وتوفير الإسعافات الأولية ، وإنشاء نظام إحالة ، وإنشاء أو تحسين شبكة الدعم النفسي و الدعم المتبادل ، وتوفير الإدماج الاجتماعي والاقتصادي وضمان حماية وسلامة الناجين من الألغام في حالات الطوارئ مثل بعض الإجراءات الملموسة المدرجة في خطة عمل اوسلو OAP. كما هو مذكور في قسم التعاون الدولي والمساعدة في OAP ، من أجل ترجمة هذه الالتزامات إلى أفعال ، وافقت الدول الأطراف على تطوير "خطط لتعبئة الموارد" والاستفادة من التعاون "من الجنوب إلى الجنوب" للمساعدة في توليد الدعم اللازم لتحقيق أهداف إجراءات مساعدة الضحايا التسعة في الخمس سنوات المقبلة.

في سبيل تحقيق هذه الالتزامات ، يمكن للدول الأطراف التي لديها التزام بمساعدة الضحايا أن تستخدم قائمة التديق هذه للإبلاغ عن مدى التقدم المحرز في مساعدة الضحايا وقياسها ووضع خط أساس لجميع جوانب مساعدة الضحايا على مدى السنوات الخمس المقبلة. استكمال قائمة التدقيق هذه سيساعد الدول الأطراف واللجنة على قياس مدى التقدم المحرز والتحديات المتبقية في مجال مساعدة الضحايا عند الانتهاء من خطة عمل اوسلو في عام 2024.

**من يجب أن يملأ قائمة التدقيق؟**

تدعو لجنة مساعدة الضحايا جميع الدول الأطراف الثلاثين التي أبلغت عن مسؤوليتها عن عدد كبير من الناجين من الألغام البرية 1، والدول الأطراف الأخرى التي قد تجد هذه الوثيقة ذات صلة ، لاستكمال قائمة التدقيق.

**كيف سيتم استخدام المعلومات المقدمة من خلال قائمة التدقيق؟**

سوف تستخدم لجنة مساعدة الضحايا في الاتفاقية المعلومات التي سيتم تقديمها من خلال قائمة التدقيق هذه من خلال تقرير المادة 7 لاقتراح ملاحظات وتوصيات أولية بشأن التقارير ذات الصلة في اجتماعات ما بين الدورتين في يونيو 2020 ، والاستنتاجات في الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف في نوفمبر 2020. لكن الغرض الرئيسي من هذه الأداة هو مساعدة الخبراء الوطنيين في مساعدة الضحايا والسلطات الأخرى ذات الصلة على تقييم إلى أي مدى وصلوا(احرزو التقدم) وما هي الثغرات الموجودة وما هي التحديات التي لا يزال يتعين معالجتها و في اي مجال من مجالات مساعدة الضحايا يجب عليهم استثمار جهودهم لمعالجة حقوق واحتياجات الناجين من الألغام البرية والأسر والمجتمعات المتضررة. يمكن استخدام قائمة التدقيق على أساس سنوي لقياس التقدم المحرز في مساعدة الضحايا وتكييف الجهود لمواجهة التحديات الجديدة أو المتبقية.

**كيف تملأ قائمة التدقيق؟**

تغطي قائمة التدقيق مساعدة الضحايا والإجراءات الأخرى ذات الصلة من خطة عمل أوسلو. يتم تقسيم كل إجراء ذات صلة بخطة العمل إلى سلسلة من الأسئلة.

يمكن إكماله بواسطة هيئة وطنية مستنيرة لمساعدة الضحايا / الإعاقة أو بواسطة فريق من الخبراء ، مثل أعضاء المنتدى التنسيقي المشترك بين الوزارات / القطاعات. من المهم أن تصف في كلتا الحالتين "نعم" أو "لا". وسيساعد وصف الوضع او الحالة اللجنة والسلطة الوطنية على فهم الوضع الراهن في مجال أنشطة مساعدة الضحايا بشكل أفضل.

**متى يجب ملء قائمة التدقيق وتقديمها؟**

تشجع لجنة مساعدة الضحايا الدول الأطراف التي لديها أعداد كبيرة من الناجين من الألغام الأرضية على ملء القائمة المرجعية في الربع الأول من عام 2020 وإدراج القائمة المرجعية المكتملة في تقرير المادة 7 (تحت النموذج J) الذي يجب تقديمه بحلول 30 أبريل. يمكن أن تكون عينة من الجدول الزمني كما يلي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| ***فبراير – مارس------------------------------>*** | ***ابريل*** | ***30 ابريل ----------------->*** | ***مايو ------------------------------------------------------->*** |
| *إجراء حوار وطني مع الجهات الفاعلة ذات العلاقة لتقييم الوضع في مساعدة الضحايا* | *اكمال قائمة التدقيق* | *تقديم قائمة التدقيق من خلال تقرير المادة 7 الخاص ببلدك* | *مراجعة الخطة / الإستراتيجية أو اتخاذ خطوات تخطيطية لتنفيذ خطة عمل أوسلو بشأن مساعدة الضحايا* |

1الدول الأطراف التي لديها أعداد كبيرة من الناجين من الألغام: أفغانستان ، ألبانيا ، أنجولا ، البوسنة والهرسك ، بوروندي ، كمبوديا ، تشاد ، كولومبيا ، كرواتيا ، الكونغو الديمقراطية ، السلفادور ، إريتريا ، إثيوبيا ، غينيا بيساو ، العراق ، جودان ، موزمبيق ، نيكاراغوا ، بيرو ، السنغال ، صربيا ، الصومال ، جنوب السودان ، سريلانكا ، السودان ، طاجيكستان ، تايلاند ، أوغندا ، اليمن وزيمبابوي.

**خطة عمل أوسلو 2020-2024**

**سابعا. مساعدة الضحايا**

تظل الدول الأطراف ملتزمة بضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والفعالة لضحايا الألغام في المجتمع ، على أساس احترام حقوق الإنسان والمساواة الجندرية والإدماج وعدم التمييز. لقد أدركت الدول الأطراف أنه ، لكي تكون مساعدة الضحايا فعالة ومستدامة ، ينبغي دمجها في السياسات والخطط والأطر القانونية الوطنية الأوسع نطاقاً المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، وفي الصحة والتعليم والعمالة والتنمية والحد من الفقر. لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة. تسعى الدول الأطراف التي لديها ضحايا في المناطق الخاضعة لولايتها أو سيطرتها إلى بذل قصارى جهدها لتوفير خدمات مناسبة وبأسعار معقولة ويمكن الوصول إليها لضحايا الألغام ، على قدم المساواة مع الآخرين.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل يؤخذ بعين الاعتبار مبادئ مساعدة الضحايا مثل حقوق الإنسان والمساواة الجندرية والتنوع وعدم التمييز في جميع السياسات والتخطيط والبرامج ذات الصلة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟ |
|  |  |  | * هل هناك فهم مشترك بين جميع أصحاب المصلحة الوطنيين فيما يتعلق بإدماج مساعدة الضحايا في الأطر الوطنية الأوسع؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لإنشاء أو تعزيز هذا الفهم؟ |
|  |  |  | * هل يتم تنسيق الجهود المتعلقة بمساعدة الضحايا أو ربطها بالجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟ |
|  |  |  | * هل يؤخذ بعين الأعتبار مبادئ مثل القدرة على تحمل التكاليف وإمكانية الوصول الى الخدمات والمساواة في التخطيط والسياسات وتنفيذ البرامج ذات الصلة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لزيادة الفهم بشأن هذه المبادئ الهامة؟ |

**الإجراء رقم 33**: التأكد من تعيين كيان حكومي ذات صلة للإشراف على ادماج مساعدة الضحايا في السياسات والخطط والأطر القانونية الوطنية الأوسع نطاقًا. سيقوم الكيان المكلف بوضع خطة عمل ومراقبة التنفيذ والإبلاغ عنه بناءً على أهداف محددة وقابلة للقياس وواقعية ومحددة زمنياً لدعم ضحايا الألغام. ويشمل ذلك إزالة الحواجز المادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والمواقفية وحواجز الاتصال التي تحول دون الوصول إلى هذه الخدمات ؛ واستخدام نهج يشمل الجنس والعمر والإعاقة ويراعي الاحتياجات المختلفة في تخطيط جميع البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل هناك كيان حكومي مثل وزارة وطنية مكلفة بمتابعة ادماج مساعدة الضحايا في أطر أوسع؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل تعمل بنشاط وبصورة منتظمة مع الوزارات ذات الصلة والمؤسسات الوطنية مثل مركز مكافحة الألغام ، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة / الناجين من الألغام الأرضية ، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية؟ |
|  |  |  | * هل هناك هيئة تنسيق مشتركة بين الوزارات أو مشتركة بين القطاعات لضمان التنسيق المنتظم على المستوى الوطني؟ |
|  |  |  | * هل هناك خطة عمل وطنية شاملة لمعالجة حقوق واحتياجات الناجين من الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل تحتوي خطة العمل على أهداف ومؤشرات محددة وقابلة للقياس وواقعية ومحددة زمنياً؟ |
|  |  |  | * + هل تتضمن الخطة الركائز الستة2 لمساعدة الضحايا؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل يتم مراجعتها سنويًا؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل يشمل الميزانية المتوقعة لكل هدف؟ |
|  |  |  | * هل هناك آلية لرصد تنفيذ خطة العمل؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل تشمل آلية الرصد الجهات الفاعلة ذات الصلة مثل منظمات الناجين من الألغام الأرضية وغيرهم من الأشخاص ذوي الإعاقة؟ |
|  |  |  | * هل هناك آلية للإبلاغ عن أنشطة جميع الكيانات ذات الصلة ومقدمي الخدمات؟ هل تقيم هذه الآلية التحديات المتبقية في تقديم الدعم لضحايا الألغام؟ |

2الركائز الستة لمساعدة الضحايا هي جمع البيانات ؛ الرعاية الطبية الطارئة والمستمرة ؛ إعادة التأهيل البدني الدعم النفسي؛ الإدماج الاجتماعي والاقتصادي ؛ والقوانين والسياسات.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
|  |  |  | * هل تم إجراء تقييم لتحسين فهم الحواجز المادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والمواقفية التي تحول دون الوصول إلى الخدمات؟ |
|  |  |  | * هل هناك معيار وطني لإمكانية الوصول إلى "البيئة المبنية"؟[[1]](#footnote-1)3 |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لوضع معيار لضمان "بيئة مبنية" مثل المستشفيات والمدارس والحدائق العامة وحمامات السباحة وأماكن العبادة ، إلخ ، التي يمكن الوصول إليها لاستخدام مستخدمي الكراسي المتحركة والأشخاص ذوي الإعاقة الآخرين؟ |
|  |  |  | * [[2]](#footnote-2)هل هناك معيار وطني لإمكانية الوصول إلى أنظمة النقل؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟ |

**الإجراء رقم 34:** بذل جهود متعددة القطاعات لضمان تلبية احتياجات ضحايا الألغام وحقوقهم معالجة فعالة من خلال الأطر السياسية والقانونية الوطنية المتعلقة بالإعاقة والصحة والتعليم والعمالة والتنمية والحد من الفقر ، بما يتماشى مع الأحكام ذات الصلة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل تشمل الوزارات ذات الصلة مثل تلك المسؤولة عن الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتعليم وحقوق الإنسان وحقوق الإعاقة والتنمية وإدارة الكوارث وما إلى ذلك أحكام مساعدة الضحايا في سياساتها وبرامجها؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة "لا" ، فمن الذي سيتواصل معهم لزيادة الوعي بواجب مساعدة الضحايا والدعوة إلى إدراج مساعدة الضحايا في سياساتهم وبرامجهم؟ |
|  |  |  | * هل يشارك الكيان الحكومي المعين ذات الصلة المكلف بتنسيق أعمال مساعدة الضحايا في اجتماعات التنسيق بين الوزارات / بين القطاعات المعنية بالإعاقة والمتعلق بالصحة والإعاقة والحماية الاجتماعية؟ |
|  |  |  | * هل تتضمن خطة العمل الوطنية بشأن مساعدة الضحايا / الاعاقة, أدوار ومسؤوليات الوزارات المسؤولة عن الصحة والعمل والتعليم وحقوق الإنسان وحقوق الإعاقة والحماية الاجتماعية والتنمية وإدارة الكوارث وما إلى ذلك؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الجهود التي يمكن بذلها في هذا الصدد؟ |
|  |  |  | * هل هناك حصة مخصصة لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك الأفراد الذين تعرضو الى إعاقات من الألغام / المتفجرات من مخلفات الحرب؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل هذا الإجراء ناجح؟ |
|  |  |  | * هل هناك أي قوانين أو سياسات وطنية لا تتوافق مع التزامات مساعدة الضحايا؟ |
|  |  |  | * إذا كانت الإجابة بنعم ، فما هي الجهود التي يمكن بذلها في هذا الصدد؟ |
|  |  |  | * هل الجهود الحكومية الدولية لضمان تلبية احتياجات الناجين من الألغام وحقوقهم معالجة فعالة ، ويتم تنفيذها بما يتمشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة |

**الإجراء رقم 35**: إنشاء أو تعزيز قاعدة بيانات مركزية تتضمن معلومات عن الأشخاص الذين قتلوا بسبب الألغام وكذلك عن الأشخاص المصابين بالألغام واحتياجاتهم وتحدياتهم ، مصنفة حسب الجنس والعمر والإعاقة ، وجعل هذه المعلومات متاحة لأصحاب المصلحة المعنيين لضمان استجابة شاملة لتلبية احتياجات ضحايا الألغام.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل هناك آلية مركزية لجمع بيانات ضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب؟ |
|  |  |  | * هل البيانات مصنفة حسب العمر والجنس والإعاقة وأسباب الإصابة وأنواعها؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل يتم مشاركة البيانات واستخدامها من قبل راسمي السياسات ومقدمي الخدمات المعنيين والوزارات والمؤسسات ، مثل وزارات الصحة والتخطيط والشؤون الاجتماعية والتنمية وما إلى ذلك؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يجب اتخاذها لمشاركة البيانات في الوقت المناسب وللتأكد من استخدامها من قبل الوزارات والمؤسسات ذات الصلة؟ |
|  |  |  | * هل هناك آلية وطنية لمراقبة الإصابات على مستوى البلد؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل يتم اعتبار إصابات الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب وهل يصنف السبب ونوع الإصابات في عملية جمع البيانات؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة "لا" ، فما هي الخطوات التي ينبغي اتخاذها للتأكد من وجود آلية مراقبة على مستوى البلد وتشمل إصابات الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب؟ |
|  |  |  | * هل هناك قاعدة بيانات مركزية تحتوي على معلومات شاملة عن الأشخاص ذوي الإعاقة ، بما في ذلك أوضاعهم المعيشية واحتياجاتهم وتحدياتهم؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل البيانات / المتعلقة بالناجين من الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب مدرجة في قاعدة البيانات المركزية؟ |
|  |  |  | * إذا لم تكن هناك قاعدة بيانات مركزية ، فما هي الخطوات التي ينبغي اتخاذها لإنشاء قاعدة بيانات؟ |

**الإجراء رقم 36:** توفير الإسعافات الأولية فعالة و كافية للضحايا في المجتمعات المتأثرة بالألغام ، بالإضافة إلى خدمات الطوارئ الطبية الأخرى ، والرعاية الطبية المستمرة.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل يوجد مقدمو خدمات الإسعافات الأولية المحترفون في أو بالقرب من المواقع الملوثة بالألغام أو المتفجرات من مخلفات الحرب؟ |
|  |  |  | * هل لدى مقدمي الإسعافات الأولية المعدات والوسائل اللازمة للاستجابة السريعة والفعالة؟ |
|  |  |  | * هل تم توفير التدريب للأشخاص في المجتمعات المتضررة حول كيفية دعم الإصابات في غياب المستجيبين المحترفين الأوائل أو قبل وصولهم إلى مكان الحادث؟ |
|  |  |  | * هل يوجد مستشفى / مركز معالجة الصدمات بالقرب من المجتمعات المتضررة من الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الوسائل المتاحة أو التي ينبغي إتاحتها لنقل المصاب إلى مستشفى / مركز معالجة الصدمات؟ |
|  |  |  | * هل يتم ادماج الحاجة إلى الإسعافات الأولية أو الاستجابة للطوارئ لضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب في سياسات وخطط المؤسسات العامة ذات الصلة ، مثل وزارة الصحة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي ينبغي اتخاذها للتأكد من أن الإسعافات الأولية لضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب مشمولة في السياسات والبرامج ذات الصلة؟ |
|  |  |  | * ما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لضمان توافر جراحي الصدمات في المناطق المتأثرة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب ، وأن المرافق والموظفين متاحون لتقديم الرعاية الطبية المستمرة؟ |

**الإجراء رقم 37:** ضمان وجود آلية إحالة وطنية لتسهيل الوصول إلى الخدمات لضحايا الألغام حيثما كان ذلك مناسبًا وممكنًا، بما في ذلك عن طريق إنشاء و نشر دليل شامل للخدمات.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل هناك دليل يمكن الوصول إليه و يحتوي لجميع الخدمات ذات الصلة المتاحة في البلد؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل يتم مشاركتها مع الناجين من الألغام الأرضية والأسر المتضررة والأشخاص ذوي الإعاقة ، بما في ذلك مع أولئك الذين يعيشون في المناطق النائية بالإضافة إلى العاملين في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة "لا" ، فمن سيجمع الدليل ومتى؟ |
|  |  |  | * هل هناك آلية مؤسسة بين مقدمي الخدمات لتسهيل احالة الأشخاص إلى الخدمات؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما الذي يجب عمله لإنشاء آلية أو اتفاق بين اصحاب المصلحة؟ |
|  |  |  | * هل يوجد نظام إحالة قائم لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة ، بمن فيهم الناجون من الألغام ، للوصول إلى الخدمات في المستويات الأولى و الثانية الثالثة في المناطق المتضررة من الألغام؟ |

**الإجراء رقم 38:** اتخاذ خطوات لضمان أنه ، مع مراعاة الظروف المحلية والوطنية والإقليمية ، يمكن لجميع ضحايا الألغام ، بما في ذلك في المناطق الريفية والنائية ، الوصول إلى خدمات إعادة التأهيل الشاملة وخدمات الدعم النفسي والاجتماعي ، بما في ذلك من خلال توفير إعادة التأهيل للتوعية الخدمة ، عند الضرورة ، مع إيلاء الاهتمام لأكثر الناس ضعفا. ويشمل ذلك توفير الأجهزة المساعدة ، والعلاج الطبيعي ، والعلاج المهني وبرامج دعم الأقران (الدعم المتبادل). [[3]](#footnote-3)5

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل هناك رعاية صحية متوفرة في المواقع المتأثرة في البلد؟ |
|  |  |  | * هل خدمات الرعاية الصحية متاحة و متوفرة ومصممة لتلبية احتياجات النساء والفتيات والفتيان والرجال ذوي الإعاقة والناجين من الألغام؟ |
|  |  |  | * هل لدى مراكز الرعاية الصحية القدرة على تلبية احتياجات الناجين من الألغام على نفس مستوى أفراد المجتمع الآخرين؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة التباين بين الناجين من الألغام وغيرهم فيما يتعلق بوصولهم إلى خدمات الرعاية الصحية؟ |
|  |  |  | * هل أخصائيو جراحة العظام والجراحون ، بما في ذلك أخصائي العيون ، متاحون لمساعدة ضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب والإصابات الأخرى في المستشفيات على بعد مسافة قريبة من المناطق المتضررة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة "لا" ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لزيادة القدرات اللازمة للاستجابة للألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب وغيرها من الإصابات الصادمة؟ |

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل تلبي مراكز إعادة التأهيل الحالية احتياجات جميع الناجين من الألغام ، بما في ذلك في المناطق النائية ، بما في ذلك من خلال العلاج الطبيعي والأطراف الاصطناعية وتقويم العظام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لزيادة جهود إعادة التأهيل؟ |
|  |  |  | * هل لدى مراكز إعادة التأهيل الموارد اللازمة ، بما في ذلك المواد الخام للأطراف الاصطناعية وتقويم العظام للعمل وتلبية احتياجات إعادة التأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك الناجين من الألغام في الوقت المناسب؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتزويدهم بالموارد التي يحتاجون إليها بطريقة مستدامة؟ |
|  |  |  | * هل هناك خدمة إعادة تأهيل متنقلة متاحة لتلبية احتياجات أولئك الذين لا يستطيعون الوصول إلى مراكز إعادة التأهيل؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما الذي يجب القيام به لتلبية احتياجات أولئك الذين لا يستطيعون الوصول إلى مراكز إعادة التأهيل بسبب كونهم بعيدين عن المراكز أو أثناء حالات الطوارئ؟ |
|  |  |  | * هل هناك ما يكفي من أخصائيي العلاج الطبيعي المعتمدين وفنيي الأطراف الاصطناعية وتقويم العظام والمعالجين المهنيين وأخصائيي السمع؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لزيادة أخصائيي العلاج الطبيعي المعتمدين وفنيي الأطراف الاصطناعية وتقويم العظام؟ |
|  |  |  | * هل العلاج الطبيعي وعلاج تركيب الأطراف الاصطناعية و تقويم العضام و العلاج المهني معترف به من قبل الحكومة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها للاعتراف بهذه المهن؟ |
|  |  |  | * هل يتم إعفاء الأجهزة المساعدة من ضرائب الاستيراد و ضرائب الإيرادات؟ |
|  |  |  | * هل وزارة الصحة على علم بالدعم المقدم من منظمة الصحة العالمية ام فقط بناءً على طلبات رسمية من الدول الأعضاء فيها؟ |

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل الدعم النفسي المهني من قبل طبيب نفسي أو طبيب نفساني أو معالج نفسي متاح للناجين من الألغام والأسر والمجتمعات المتضررة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل هناك سياسة للصحة النفسية؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل تشمل سياسات وبرامج الصحة العقلية لوزارة الصحة احتياجات ضحايا الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يجب اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل هناك خدمات دعم الأقران (الدعم المتبادل) بما في ذلك المناطق النائية المتأثرة بالألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتدريب ونشر مستشاري الدعم المتبادل و ادماجه في سياسة الصحة العامة؟ |
|  |  |  | * هل يتم تدريب جامعي البيانات على تقنيات الدعم النفسي الأساسية حتى لا تزيد من الصدمات أو تثير توقعات زائفة وتقدم معلومات عن الخدمات المتاحة للمساعدة في التعافي من الصدمات؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتوفير التدريب المناسب لموظفي جمع البيانات؟ |
|  |  |  | * هل يتم تدريب الأخصائيين الاجتماعيين والمتطوعين في مجال الرعاية الصحية والصليب الأحمر والهلال الأحمر على كيفية التفاعل ودعم الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الناجون من الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لإدماج هذه المسألة في مناهج تدريب الأخصائيبن الاجتماعيين؟ |

**الإجراء رقم 39:** بذل الجهود لضمان الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لضحايا الألغام ، مثل الوصول إلى التعليم ، وبناء القدرات ، وخدمات إحالة العمالة ، ومؤسسات التمويل الصغيرة ، وخدمات تنمية الأعمال التجارية ، والتنمية الريفية ، وبرامج الحماية الاجتماعية ، بما في ذلك في المناطق الريفية و النائية.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل تم توفير خدمات الدعم الاجتماعي لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك الناجين من الألغام على قدم المساواة مع الآخرين؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لضمان تكافؤ الفرص في الوصول إلى الخدمات؟ |
|  |  |  | * هل تم توفير الدعم للحماية الاجتماعية للأشخاص الذين لديهم جوانب ضعف و هم من ذوي الإعاقة بمن فيهم ضحايا الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لدعمهم؟ |
|  |  |  | * هل تشمل سياسات وميزانيات وبرامج التنمية الوطنية والإقليمية والمحلية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الناجون من الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتحسين التنمية الشاملة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة / الناجين من الألغام؟ |
|  |  |  | * هل يوجد برنامج تدريب مهني موفرة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك الناجين من الألغام من التكيف / تعلم المهارات المدرة للدخل؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لإنشاء / توسيع برامج التدريب المهني وبناء القدرات؟ |
|  |  |  | * هل يحصل الأطفال الناجون وغيرهم من الأطفال ذوي الإعاقة في المجتمعات المتضررة من الألغام على فرص متساوية في الحصول على فرص التعليم في مجتمعاتهم؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتعزيز وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى المدارس العامة؟ |
|  |  |  | * هل تُجري أنشطة التوعية بانتظام على مستوى الأسرة والمجتمع لتعزيز مشاركة وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الناجين من الألغام في المجالات الاجتماعية والثقافية والسياسية وغيرها من المجالات؟ |
|  |  |  | * هل هناك معيار وطني لقياس قابلية وصول\دخول المعاقين الى المباني العامة الجديدة مثل المدارس والمستشفيات؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل يتم اعتبار الجندر والعمر والإعاقة والتنوع في السياسات والبرامج الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة؟ |

**الإجراء رقم 40:** التأكد من أن خطط الاستجابة والتأهب الإنسانية الوطنية ذات الصلة تنص على سلامة وحماية الناجين من الألغام في حالات الخطر ، بما في ذلك حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية ، بما يتماشى مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان و المبادئ التوجيهية الدولية.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل هناك سياسة وطنية للاستجابة الإنسانية و / أو للتخفيف من تأثيرات الكوارث والتأهب لها وإدارتها؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة بنعم ، فهل يشمل احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الناجون من الألغام؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل يتم تدريب الفئات الهشة مثل الأشخاص ذوي الإعاقة ، بمن فيهم الناجون من الألغام في المواقع المعرضة لمخاطر الطوارئ الإنسانية أو الكوارث الطبيعية على أساسيات التخفيف من أثر الكوارث و انقاذ الأشخاص؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟ |
|  |  |  | * هل هناك منشآت استجابة لحالات الطوارئ في المواقع المعرضة لمخاطر الطوارئ الإنسانية أو الكوارث الطبيعية للأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك الناجين من الألغام؟ |

**الإجراء رقم 41:** ضمان الإدماج الكامل والمشاركة الفعالة لضحايا الألغام والمنظمات التي تمثلهم في جميع الأمور التي تؤثر عليهم ، بما في ذلك في المناطق الريفية والنائية.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل مشاركة وإدماج الناجين من الألغام ومنظماتهم التمثيلية مضمونة بموجب القوانين والسياسات والخطط الوطنية ذات الصلة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل يتم تضمين ممثلو الناجين من الألغام والمنظمات الممثلة عنهم في الوفد الرسمية التي تشارك في الاجتماعات المتعلقة بالاتفاقيات المحلية و الدولية؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل هنالك تمثيل للناجين من الألغام ومنظماتهم التمثيلية في المجلس/ وزارة الإعاقة الوطنية أو غيرها من الكيانات؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل هناك آلية لضمان إشراك ومشاركة ضحايا الألغام والمنظمات التي تمثلهم في المناطق الريفية والنائية؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة؟ |
|  |  |  | * هل يتم منح الأشخاص ذوي الإعاقة ، بمن فيهم الناجون من الألغام ، فرص متساوية للمشاركة الفعالة في الأدوار القيادية وصنع القرار؟ |

**ثامناً. التعاون الدولي والمساعدة**

**12 - بينما تؤكد الدول الأطراف من جديد أن كل دولة طرف مسؤولة عن تنفيذ أحكام الاتفاقية في المناطق الخاضعة لولايتها أو سيطرتها ، تشدد على أن التعاون المعزز يمكن أن يدعم تنفيذ التزامات الاتفاقية في أقرب وقت ممكن. بغية تعزيز التعاون من أجل تلبية التزامات وتطلعات الاتفاقية في أقرب وقت ممكن ، ستتخذ الدول الأطراف الإجراءات التالية:**

**الإجراء رقم 42** بذل قصارى جهدهم للالتزام بالموارد اللازمة للوفاء بالتزامات الاتفاقية في أقرب وقت ممكن واستكشاف جميع مصادر التمويل البديلة و / أو المبتكرة الممكنة.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل تم تضمين الدعم المقدم لضحايا الألغام في الميزانية السنوية الوطنية / الفيدرالية المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان والمجالات الإنسانية؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟ |
|  |  |  | * هل تشمل وزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية دعم الصحة وإعادة التأهيل والإدماج الاجتماعي والاقتصادي للناجين من الألغام وغيرهم من الأشخاص ذوي الإعاقة؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟ |

**الإجراء رقم 43** - ستقوم الدول الأطراف التي تلتمس المساعدة بوضع خطط لتعبئة الموارد واستخدام جميع الآليات داخل الاتفاقية لنشر المعلومات حول التحديات والمتطلبات للمساعدة ، بما في ذلك من خلال تقارير الشفافية السنوية بموجب المادة 7 والاستفادة من النهج الفردي. ستشارك الدول الأطراف نتائج النهج الفردي مع المجتمع العامل في الاجراءات المتعلقة بالألغام على نطاق أوسع من أجل تعظيم أثره.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| صف الحالة ، بما في ذلك مدى التقدم والتحديات في جميع الحالات | لا | نعم |  |
|  |  |  | * هل هناك خطة لتعبئة الموارد لتأمين الموارد اللازمة لتنفيذ التزامات مساعدة الضحايا وفقا لخطة عمل أوسلو؟ |
|  |  |  | * + إذا كانت الإجابة لا ، فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟ |
|  |  |  | * هل دولتك مهتمة بالمشاركة في النهج الفردي المدرج في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد من اجل تعبئة الموارد لمساعدة الضحايا؟ |

1. 3 تشير البيئة المبنية إلى الهياكل والميزات والمرافق التي أنشأها البشر ، مثل المدن والمباني والممرات والطرق وما إلى ذلك. [↑](#footnote-ref-1)
2. 4إن عدم الوصول إلى وسائل النقل هو سبب متكرر لإعاقة الشخص ذوي الإعاقة من البحث عن عمل أو منعه من الحصول على الرعاية الصحية." - التقرير العالمي عن الإعاقة ، منظمة الصحة العالمية [↑](#footnote-ref-2)
3. 5 نظرًا للمحتوى العام للإجراء 38 ، يتم تقسيم الأسئلة إلى ثلاثة أجزاء لضمان سهولة استخدامها. [↑](#footnote-ref-3)